

جُزْءٌ فِيهِ تُبُوتُ حَدِيثِ: «الْخَرَجُ بِالضَّمَانِ»

دِرَاسَةٌ أَثَرِيَّةٌ حَدِيثِيَّةٌ عِلْمِيَّةٌ فِي تَبُوتِ حَدِيثِ:
«الْخَرَجُ بِالضَّمَانِ»، وَأَنَّهُ قَاعِدَةٌ مِنَ الْقَوَاعِدِ،
وَأَصْلُ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عِنْدَ الْفُقَهَاءِ

بِقَلَمِ:

أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنَ بْنِ عَلِيٍّ الْكُرْتُبِيِّ الْأَثَرِيِّ رَحِمَهُ

غَفَرَ اللَّهُ لَهُ، وَلِشَيْخِهِ،
وَلِلْمُسْلِمِينَ

جُزءٌ فيه
تُبَيَّنَ حَدِيثُ:
«الْخَرَجُ بِالضَّمَانِ»

حُقوقُ الطبعِ محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٤٦ هـ - ٢٠٢٥



مكتبة

أَهْلُ الْحَدِيثِ

مملكة البحرين - قلالي

التويتر: ahel_alhadeeth@

البريد: ahel.alhadeeth@gmail.com

جُزْءٌ فِيهِ

ثُبُوتِ حَدِيثِ:

«الْخَرَجُ بِالضَّمَانِ»

دراسة أثرية حديثية علمية في ثبوت حديث:
«الخراج بالضمان»، وأنه قاعدة من القواعد،
وأصل متفق عليه عند الفقهاء

بقلم:

أبي الحسن علي بن حسين بن علي العريضي الأثري

غفر الله له، ولشيخه،
والمسلمين

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْمُقَدِّمَةُ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَهَذَا جُزْءٌ حَدِيثِيٌّ فِي ثُبُوتِ حَدِيثٍ: «الْخَرَجُ بِالضَّمَانِ»، وَأَنَّهُ قَاعِدَةٌ مِنَ الْقَوَاعِدِ، وَأَصْلٌ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عِنْدَ الْفُقَهَاءِ.

* وَهَذَا الْحَدِيثُ: مِنْ جَوَامِعِ الْكَلِمِ، وَقَاعِدَةُ عَظِيمَةٍ مِنَ الْقَوَاعِدِ الْفِقْهِيَّةِ، وَلَهَا تَطْبِيقَاتٌ مُعَاصِرَةٌ كَثِيرَةٌ تَنْدَرِجُ تَحْتِهَا^(١).

هَذَا وَأَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يَجْعَلَنِي وَإِيَّاكُمْ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ؛ بِمَنْهِ وَكَرَمِهِ، وَأَنْ يُرِينَا الْحَقَّ حَقًّا، وَيَرْزُقَنَا اتِّبَاعَهُ، وَأَنْ يُرِينَا الْبَاطِلَ بَاطِلًا، وَيَرْزُقَنَا اجْتِنَابَهُ، إِنَّهُ سَمِيعٌ مُجِيبٌ، وَآخِرُ دَعْوَانَا أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

كَتَبَهُ

أَبُو الْحَسَنِ الْأَثَرِيُّ

(١) وَلَوْ لَا خَشْيَةُ الْإِطَالَةِ لَتَكَلَّمْتُ عَنْهَا بِالتَّفْصِيلِ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ذِكْرُ الدَّلِيلِ

عَلَى ثُبُوتِ حَدِيثٍ: «الْخَرَجُ بِالضَّمَانِ»، وَأَنَّهُ قَاعِدَةٌ مِنَ الْقَوَاعِدِ، وَأَصْلٌ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عِنْدَ الْفُقَهَاءِ

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الْخَرَجُ بِالضَّمَانِ).
حَدِيثٌ حَسَنٌ لِغَيْرِهِ

يُرْوَاهُ عَنْهَا: عُرْوَةُ، وَلَهُ طُرُقٌ عَنْهُ:

(١) مَخْلَدُ بْنُ خُفَافٍ عَنْهُ:

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ» (ص ٥٤١ ح ٣٥٠٨)، وَ(ص ٥٤١ ح ٣٥٠٩)،
وَالْتِّرَمِذِيُّ فِي «سُنَنِهِ» (ص ٥٨٥ ح ١٢٨٥)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَى» (ج ٦
ص ١٨ ح ٦٠٣٧)، وَفِي «السُّنَنِ الصُّغْرَى» (ص ٦٨٨ ح ٤٤٩٠)، وَابْنُ مَاجَةَ فِي
«سُنَنِهِ» (ص ٣٣٩ ح ٢٢٤٢)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٤٠ ص ٢٧٢ ح ٢٤٢٢٤)،
وَ(ج ٤٣ ص ١٣٧ ح ٢٥٩٩٩)، وَالطَّيَالِسِيُّ فِي «الْمُسْنَدِ» (ص ٢٧٨ ح ١٥٦٧)،
وَأَبُو يَعْلَى فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٨ ص ٣٠ ح ٤٥٣٧)، وَ(ج ٨ ص ٥٥ ح ٤٥٧٥)، وَابْنُ
حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ» (ص ١٣٣٧ ح ٤٩٢٨)، وَالِدَّارُ قُطَيْبِيُّ فِي «سُنَنِهِ» (ج ٣ ص ٤٦
ح ٢٩٨٥)، وَابْنُ الْجَعْدِ فِي «الْمُسْنَدِ» (ص ٤١٢ ح ٢٨١١)، وَالشَّافِعِيُّ فِي
«الْمُسْنَدِ» (ج ١ ص ٣٧٦ ح ٩٢٢)، وَفِي «اِخْتِلَافِ الْحَدِيثِ» (ج ٨ ص ٦٦٥)،
وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَى» (ج ٥ ص ٣٢١)، وَفِي «السُّنَنِ الصُّغْرَى» (ج ١

ص ٤٨٠ ح ٢٠٠٥)، وَفِي «مَعْرِفَةِ السُّنَنِ وَالْآثَارِ» (ج ١ ص ١٣٠ ح ١١٦)، وَ(ج ٨ ص ١٢١ ح ١١٣٤٩)، وَ(ج ٨ ص ١٢٤ ح ١١٣٥٩)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُصَنَّفِ» (ج ٧ ص ٣٦٣ ح ٢١٤٦٩)، وَابْنُ الْجَارُودِ فِي «الْمُتَّقَى مِنَ السُّنَنِ الْمُسْنَدَةِ» (ص ٢٩٤ ح ٦٣٦)، وَالطَّحَاوِيُّ فِي «شَرْحِ مَعَانِي الْآثَارِ» (ج ٤ ص ٢١)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (ج ٢ ص ١٨ ح ٢١٧٨)، وَ(ج ٢ ص ١٩ ح ٢١٧٩)، وَ(ج ٢ ص ١٩ ح ٢١٨٠)، وَ(ج ٢ ص ١٩ ح ٢١٨١)، وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «الْمُصَنَّفِ» (ج ٨ ص ١٧٦ ح ١٤٧٧٧)، وَابْنُ زَنْجَوِيهِ فِي «الْأَمْوَالِ» (ج ١ ص ٢٢٠ ح ٢٨٠)، وَتَمَّامُ الرَّازِيِّ فِي «الْفَوَائِدِ» (ج ١ ص ٢٨٥ ح ٧٠٥)، وَ(ج ١ ص ٣٠٨ ح ٧٦٨)، وَأَبُو عَوَانَةَ فِي «الْمُسْنَدِ الصَّحِيحِ الْمَخْرَجِ عَلَى صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (ج ١٢ ص ٤٤٣ ح ٥٩٣٢)، وَ(ج ١٢ ص ٤٤٣ ح ٥٩٣٣)، وَأَبُو بَكْرِ النَّيْسَابُورِيُّ فِي «الزِّيَادَاتِ عَلَى كِتَابِ الْمُزْنِيِّ» (ص ٣٧٨ ح ٢٦٣)، وَابْنُ شَاهِينَ فِي «جُزْئِهِ» (ص ٣٤٨ ح ١٦)، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «الْإِسْتِذْكَارِ» (ج ٦ ص ٢٩١ و ٥٣٧)، وَفِي «التَّمْهِيدِ» (ج ١٨ ص ٢٠٦ و ٢٠٧)، وَالْعَقِيلِيُّ فِي «الضُّعَفَاءِ» (ج ٤ ص ٢٣١)، وَابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَامِلِ فِي الضُّعَفَاءِ» (ج ٨ ص ١٩٧)، وَالْبَغَوِيُّ فِي «شَرْحِ السُّنَّةِ» (ج ٨ ص ١٦٣ ح ٢١١٩)، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «التَّحْقِيقِ فِي مَسَائِلِ الْخِلَافِ» (ج ٢ ص ١٨١ ح ١٤٤٣)، وَفِي «جَامِعِ الْمَسَانِيدِ» (ج ٨ ص ١٦٥ ح ٧٢٧٦)، وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوِيَةَ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ١ ص ٤٨٤ ح ٧٧٢)، وَ(ج ١ ص ٤٨٥ ح ٧٧٣) مِنْ عِدَّةِ طُرُقٍ عَنْ ابْنِ أَبِي ذُئْبٍ، وَيَزِيدَ بْنِ عِيَاضٍ؛ كِلَاهُمَا عَنْ: مَخْلَدِ بْنِ خُفَافٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ بِه. وَفِي

رِوَايَةٍ: عَنْ مَخْلَدِ بْنِ خُفَافٍ الْغِفَارِيِّ، قَالَ: كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ أَنَاسٍ شَرِكَةٌ فِي عَبْدٍ فَاقْتَوَيْتُهُ وَبَعْضُنَا غَائِبٌ، فَأَعْلَلَ عَلَيَّ غَلَّةً فَخَاصَمَنِي فِي نَصِيهِهِ إِلَى بَعْضِ الْقَضَاةِ، فَأَمَرَنِي أَنْ أَرُدَّ الْغَلَّةَ فَأَتَيْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ، فَحَدَّثْتُهُ فَأَتَاهُ عُرْوَةُ، فَحَدَّثَهُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: (الْخَرَجُ بِالضَّمَانِ). وَفِي رِوَايَةٍ: (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى أَنَّ خَرَجَ الْعَبْدِ بِضَمَانِهِ). وَفِي رِوَايَةٍ: عَنْ مَخْلَدِ بْنِ خُفَافٍ، قَالَ: كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ شُرَكَاءَ لِي عَبْدٌ، فَاحْتَوَيْنَاهُ بَيْنَنَا، وَكَانَ بَعْضُ الشُّرَكَاءِ غَائِبًا فَقَدِمَ، وَأَبَى أَنْ يُحْزِرَهُ، فَخَاصَمْنَا إِلَى هِشَامٍ فَقَضَى بِرَدِّ الْغُلَامِ وَالْخَرَجِ، وَكَانَ الْخَرَجُ بَلَغَ أَلْفًا، فَأَتَيْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ، فَأَخْبَرْتُهُ. فَقَالَ: أَخْبَرْتَنِي عَائِشَةُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: (أَنَّهُ قَضَى أَنَّ الْخَرَجَ بِالضَّمَانِ). قَالَ: فَأَتَيْتُ، هِشَامًا فَأَخْبَرْتُهُ، فَرَدَّهُ وَلَمْ يَرُدَّ الْخَرَجَ. وَفِي رِوَايَةٍ: عَنْ مَخْلَدِ بْنِ خُفَافٍ، قَالَ ابْتَعْتُ عَبْدًا بَيْنِي وَبَيْنَ شُرَكَاءَ، فَأَقِيلَ مِنْهُ، فَجَعَلَ بَعْضُ الشُّرَكَاءِ لَمْ يَكُنْ يَشْهَدُ، فَأَنْكَرَ، فَاخْتَصَمْنَا إِلَى قَاضٍ بِالْمَدِينَةِ يُقَالُ لَهُ هِشَامُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، فَأَمَرَ بِرَدِّ الْغُلَامِ، فَأَتَيْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ فَحَدَّثْتُهُ، فَقَامَ مَعِيَ إِلَيْهِ فَقَالَ عُرْوَةُ: حَدَّثَنِي عَائِشَةُ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (الْخَرَجُ بِالضَّمَانِ) قَالَ: فَرَجَعَ عَنْ قَضَائِهِ. وَفِي رِوَايَةٍ: خَاصَمْتُ إِلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ فِي عَبْدٍ دُلَّسَ لَنَا، فَأَصَبْنَا مِنْ غَلَّتِهِ، وَعِنْدَهُ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، فَحَدَّثَهُ عُرْوَةُ عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (قَضَى أَنَّ الْخَرَجَ بِالضَّمَانِ).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ؛ فِيهِ مَخْلَدُ بْنُ خُفَافٍ الْغِفَارِيُّ، قَالَ عَنْهُ ابْنُ حَجَرٍ: (مَقْبُولٌ)، وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: (فِيهِ نَظَرٌ)، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: (لَمْ يَرَوْهُ عَنْهُ غَيْرُ أَبِي ذَنْبٍ، وَلَيْسَ هَذَا إِسْنَادٌ تَقُومُ بِهِ الْحُجَّةُ، يَعْنِي: الْحَدِيثَ الَّذِي يَرْوِيهِ مَخْلَدُ بْنُ خُفَافٍ عَنْ

عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: (إِنَّ الْخَرَجَ بِالضَّمَانِ) غَيْرَ أَنِّي أَقُولُ بِهِ؛ لِأَنَّهُ أَصْلَحُ مِنْ آرَاءِ الرِّجَالِ، وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: (وَمَخْلَدُ بْنُ خُفَافٍ مَعْرُوفٌ بِهَذَا الْحَدِيثِ لَا يُعْرِفُ لَهُ غَيْرُهُ)، وَذَكَرَهُ ابْنُ جَبَانَ فِي «الثَّقَاتِ»، وَقَالَ ابْنُ وَضَّاحٍ: (ثَقَّةٌ).^(١)

قُلْتُ: وَمِثْلُهُ حَسَنٌ فِي الْمُتَابَعَاتِ.

قَالَ الْإِمَامُ التِّرْمِذِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «سُنَنِهِ» (ص ٥٨٥): (هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ، وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ عَبْدُ الْحَقِّ الْأَشْيَلِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْأَحْكَامِ الْوُسْطَى» (ج ٣ ص ٣٤٧): (مَخْلَدُ بْنُ خُفَافٍ مَعْرُوفٌ بِهَذَا الْحَدِيثِ، وَلَا يُعْرِفُ لَهُ غَيْرُهُ). اهـ

وَتَعَقَّبَهُ الْحَافِظُ ابْنُ الْقَطَّانِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «بَيَانِ الْوَهْمِ وَالْإِيهَامِ» (ج ٥ ص ٢١٢): (كَذَا قَالَ: وَلَا يُبَيِّنُ مِنْ هَذَا حُكْمَ الْخَبَرِ عِنْدَهُ).

* وَمَخْلَدٌ مَدَنِيٌّ ثَقَّةٌ، ذَكَرَ ذَلِكَ الْمُتَجَالِي^(٢)، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ وَضَّاحٍ، وَلَيْسَ فِي الْحَدِيثِ مَنْ يُنْظَرُ فِيهِ سِوَاهُ، فَهُوَ صَحِيحٌ). اهـ

قُلْتُ: وَلَيْسَ كَمَا قَالَ صَحِيحٌ؛ بَلْ حَدِيثٌ حَسَنٌ لِغَيْرِهِ.

(١) انْظُرْ: «تَهْذِيبُ الْكَامِلِ» لِلْمَوْزِيِّ (ج ٢٧ ص ٣٣٨)، وَ«تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ١٠ ص ٧٤)، وَ«تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ص ٩٢٧)، وَ«الضُّعْفَاءُ وَالْمُتْرُوكِينَ» لِابْنِ الْجَوْزِيِّ (ج ٣ ص ١١١)، وَ«الضُّعْفَاءُ» لِلْعَقِيلِيِّ (ج ٤ ص ٢٣٠)، وَ«الْجَرَحُ وَالْعَدِيلُ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج ٨ ص ٣٤٧)، وَ«مِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ» لِلدَّهَبِيِّ (ج ٤ ص ٣٠٦)، وَ«دِيَوَانُ الضُّعْفَاءِ» لَهُ (ص ٣٨٢)، وَ«الْكَامِلُ فِي الضُّعْفَاءِ» لِابْنِ عَدِيٍّ (ج ٨ ص ١٩٧)، وَ«الثَّقَاتُ» لِابْنِ جَبَانَ (ج ٧ ص ٥٠٥)، وَ«تَهْذِيبُ الْأَسْمَاءِ وَاللُّغَاتِ» لِلنَّوَوِيِّ (ج ٢ ص ٨٦).

(٢) يَعْنِي: ابْنَ حَزْمٍ.

قَالَ الْحَافِظُ الْعَيْنِيُّ الْحَنَفِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «نُحْبِ الْأَفْكَارِ فِي تَنْفِيحِ مَبَانِي الْأَخْبَارِ

فِي شَرْحِ مَعَانِي الْأَثَارِ» (ج ١١ ص ٤٥٠): (وَهَذَانِ الطَّرِيقَانِ حَسَنَانِ جَيِّدَانِ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ الْبَيْهَقِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «السَّنَنِ الْكُبْرَى» (ج ٥ ص ٣٢١): (وَاخْتَلَفُوا

عَلَى ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ فِي قِصَّةِ الْحَدِيثِ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ الْعُقَيْلِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الضُّعَفَاءِ» (ج ٤ ص ٢٣٠): (وَتَابَعَهُ الزَّنَجِيُّ

بْنُ خَالِدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِهَذَا أَيْضًا، وَهَذَا

الْإِسْنَادُ فِيهِ ضَعْفٌ). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ التِّرْمِذِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْعِلَالِ الْكَبِيرِ» (ص ١٩١): (سَأَلْتُ مُحَمَّدًا

عَنْ حَدِيثِ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ مَخْلَدِ بْنِ خُفَافٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ

قَضَى أَنَّ الْخَرَجَ بِالضَّمَانِ فَقَالَ مَخْلَدُ بْنُ خُفَافٍ: لَا أَعْرِفُ لَهُ غَيْرَ هَذَا الْحَدِيثِ،

وَهَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَزْمٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْمُحَلَّى بِالْأَثَارِ» (ج ٤ ص ٥٧): (إِنَّهُ خَبَرٌ

لَا يَصِحُّ، لِأَنَّ رَاوِيَهُ مَخْلَدُ بْنُ خُفَافٍ، وَهُوَ مَجْهُولٌ). اهـ

قُلْتُ: وَلَمْ يَتَفَرَّدْ بِهِ مَخْلَدُ بْنُ خُفَافٍ؛ بَلْ تَوَبَّعَ عَلَيْهِ؛ كَمَا سَوْفَ يَأْتِي.

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَزْمٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْمُحَلَّى بِالْأَثَارِ» (ج ٦ ص ٤٣١): (وَحُجَّةُ

جَمِيعِهِمْ إِنَّمَا هِيَ الْحَدِيثُ الَّذِي لَا يَصِحُّ، الَّذِي انفردَ بِهِ مَخْلَدُ بْنُ خُفَافٍ، وَمُسْلِمٌ

بْنُ خَالِدٍ الزَّنَجِيُّ «أَنَّ الْخَرَجَ بِالضَّمَانِ»). اهـ

قُلْتُ: بَلِ الْحَدِيثُ حَسَنٌ لِغَيْرِهِ فِي الْمُتَابَعَاتِ.

قَالَ الْحَافِظُ الْبَغَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ السُّنَّةِ» (ج ٨ ص ١٦٣): (هَذَا حَدِيثٌ

حَسَنٌ). اهـ.

(٢) هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْهُ:

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ» (ص ٥٤١ ح ٣٥١٠)، وَابْنُ مَاجَةَ فِي «سُنَنِهِ» (ص ٣٣٩ ح ٢٢٤٣)، وَأَبُو يَعْلَى فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٨ ص ٨٢ ح ٤٦١٤)، وَابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ» (ص ١٣٣٦ ح ٤٩٢٧)، وَالِدَّارَقُطْنِيُّ فِي «سُنَنِهِ» (ج ٣ ص ٤٦ ح ٢٩٨٤)، وَالشَّافِعِيُّ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ١ ص ٣٧٦ ح ٩٢٣)، وَفِي «اِخْتِلَافِ الْحَدِيثِ» (ج ٨ ص ٦٦٥)، وَفِي «الرِّسَالَةِ» (ص ٤٤٧)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «مَعْرِفَةِ السُّنَنِ وَالْأَثَارِ» (ج ٨ ص ١٢٢ ح ١١٣٥٠)، وَ(ج ٨ ص ١٢٢ ح ١١٣٥٢)، وَفِي «السُّنَنِ الصُّغْرَى» (ج ١ ص ٤٨٠ ح ٢٠٠٦)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (ج ٢ ص ١٨ ح ٢١٧٦)، وَ(ج ٢ ص ١٨ ح ٢١٧٧)، وَالْبَغَوِيُّ فِي «شَرْحِ السُّنَّةِ» (ج ٨ ص ١٢٦ ح ٢١١٨)، وَابْنُ الْجَارُودَ فِي «الْمُتَّقَى مِنَ السُّنَنِ الْمُسْنَدَةِ» (ص ٢٩٤ ح ٦٣٥)، وَأَبُو طَاهِرٍ السَّلْفِيُّ فِي «الْمَشِيخَةِ الْبَغْدَادِيَّةِ» (ج ٢ ص ٣٧٨ ح ٢٦١٧)، وَابْنُ زَنْجَوَيْهِ فِي «الْأَمْوَالِ» (ج ١ ص ٢٢٠ ح ٢٨١)، وَابْنُ عَسَاكِرَ فِي «الْمُعْجَمِ» (ج ١ ص ٥١٧ ح ٦٣٥)، وَفِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج ٣٢ ص ٣٦٠)، وَأَبُو عَوَانَةَ فِي «الْمُسْنَدِ الصَّحِيحِ الْمَخْرَجِ عَلَى صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (ج ١٢ ص ٤٤٣ ح ٥٩٣١)، وَأَبُو بَكْرٍ الشَّافِعِيُّ فِي «الْغِيلَانِيَّاتِ» (ج ١ ص ٥٧٧ ح ٧٤٩)، وَأَبُو بَكْرٍ النَّيْسَابُورِيُّ فِي «الزِّيَادَاتِ عَلَى كِتَابِ الْمُزْنِيِّ» (ص ٣٧٩ ح ٢٦٤)، وَابْنُ حَجَرَ فِي «تَوَالِي التَّنْزِيلِ»

بِمَعَالِي ابْنِ إِدْرِيسَ» (ص ٦٤)، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «الْإِسْتِذْكَارِ» (ج ٦ ص ٢٩١)،
وَفِي «التَّمْهِيدِ» (ج ١٨ ص ٢٠٦ و ٢٠٧)، وَالذَّهَبِيُّ فِي «سِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» (ج ١٤
ص ١٢٣)، وَابْنُ الْجَوَازِيِّ فِي «جَامِعِ الْمَسَانِيدِ» (ج ٨ ص ١٦٥ ح ٧٢٧٦)،
وَالْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ فِي «الْفَقِيهِ وَالْمُتَفَقِّهِ» (ج ١ ص ٥٠٦) مِنْ عِدَّةِ طُرُقٍ عَنْ:
مُسْلِمِ بْنِ خَالِدِ الزَّنْجِيِّ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا،
أَنَّ رَجُلًا، ابْتَعَ غُلَامًا فَأَقَامَ عِنْدَهُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يُقِيمَ، ثُمَّ وَجَدَ بِهِ عَيًّا فَخَاصَمَهُ إِلَى
النَّبِيِّ ﷺ فَرَدَّهُ عَلَيْهِ فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ اسْتَغَلَّ غُلَامِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ: (الْخَرَجُ بِالضَّمَانِ). وَفِي رِوَايَةٍ: مُخْتَصَرًا. وَفِي رِوَايَةٍ: (الْغَلَّةُ بِالضَّمَانِ).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ؛ فِيهِ مُسْلِمُ بْنُ خَالِدِ الزَّنْجِيِّ، وَخُلَاصَةُ أَمْرِهِ: أَنَّهُ
ضَعِيفٌ يُعْتَبَرُ بِهِ فِي الْمُتَابَعَاتِ وَالشَّوَاهِدِ.

قَالَ عَنْهُ ابْنُ حَجَرٍ: (فَقِيهٌ صَدُوقٌ، كَثِيرُ الْأَوْهَامِ)، وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ: (وَكَانَ كَثِيرُ
الْغَلَطِ فِي حَدِيثِهِ)، وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: (إِمَامٌ صَدُوقٌ يَهْمُ)، وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ:
(لَيْسَ بِشَيْءٍ)، وَقَالَ مَرَّةً: (كَانَ عِنْدَنَا ضَعِيفًا، لَيْسَ بِالْقَوِيِّ)، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: (لَيْسَ
بِذَاكَ الْقَوِيِّ، مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، يُكْتَبُ حَدِيثُهُ، وَلَا يُحْتَجُّ بِهِ، تَعْرِفُ وَتُنْكَرُ)، وَقَالَ
النَّسَائِيُّ: (ضَعِيفٌ)، وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ، وَالبُخَارِيُّ: (مُنْكَرُ الْحَدِيثِ)، وَقَالَ السَّاجِيُّ:
(صَدُوقٌ، كَانَ كَثِيرَ الْغَلَطِ)، وَقَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: (كَانَ ضَعِيفًا)، وَقَالَ مَرَّةً: (لَيْسَ
بِهِ بَأْسٌ)، وَقَالَ مَرَّةً: (ثِقَةٌ)، وَقَالَ مَرَّةً: (لَيْسَ بِذَاكَ فِي الْحَدِيثِ)، وَحَرَّكَ أَحْمَدُ بْنُ
حَنْبَلٍ يَدَهُ وَلَيْتَهُ، وَقَالَ ابْنُ حَبَّانَ: (يُخْطِئُ أَحْيَانًا)، وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: (وَهُوَ حَسَنٌ

الْحَدِيثِ وَأَرْجُو أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِهِ)، وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: (مُسْلِمٌ بْنُ خَالِدٍ، وَهُوَ سَيِّئُ الْحِفْظِ ضَعِيفٌ، مُسْلِمٌ بْنُ خَالِدٍ ثِقَةٌ إِلَّا أَنَّهُ سَيِّئٌ).^(١)

قَالَ الْإِمَامُ أَبُو دَاوُدَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «سُنَنِهِ» (ص ٥٤١): (هَذَا إِسْنَادٌ لَيْسَ بِذَاكَ). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ التِّرْمِذِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْعِلَلِ الْكَبِيرِ» (ص ١٩١): (فَقُلْتُ لَهُ:

فَحَدِيثُ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، فَقَالَ: إِنَّمَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ بْنُ خَالِدٍ الزَّنَجِيُّ، وَمُسْلِمٌ ذَاهِبُ الْحَدِيثِ). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» (ج ١ ص ٢٤٣): (وَلَا

يَصِحُّ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ الْعُقَيْلِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الضُّعَفَاءِ» (ج ٤ ص ٢٣٠): (وَهَذَا الْإِسْنَادُ

فِيهِ ضَعْفٌ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ الْحَاكِمُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (ج ٢ ص ١٨): (هَذَا حَدِيثٌ

صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ). اهـ، وَوَافَقَهُ الدَّهَبِيُّ.

(١) انظر: «تَهْذِيبُ الْكَمَالِ» لِلْمِزِّي (ج ٢٧ ص ٥١١)، وَ«تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (١٠ ص ١٢٨)، وَ«تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ص ٩٣٨) «الضُّعَفَاءُ وَالْمُتْرُوكِينَ» لِابْنِ الْجَوْزِيِّ (ج ٣ ص ١١٧)، وَ«الضُّعَفَاءُ وَالْمُتْرُوكِينَ» لِلنَّسَائِيِّ (ص ٩٧)، وَ«الضُّعَفَاءُ لِلْعُقَيْلِيِّ» (ج ٤ ص ١٥٠)، وَ«الْجَوْزُ وَالْعُدِيلُ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج ٨ ص ١٨٣)، وَ«مِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ» لِلدَّهَبِيِّ (ج ٤ ص ٣٢٢)، وَ«دِيْوَانُ الضُّعَفَاءِ» لَهُ (ص ٣٨٥)، وَ«الْمُعْنَى فِي الضُّعَفَاءِ» لَهُ أَيْضًا (ج ٢ ص ٦٥٥)، وَ«التَّارِيخُ الْكَبِيرُ» لِلْبُخَارِيِّ (ج ٧ ص ٢٦٠)، وَ«الضُّعَفَاءُ وَالْمُتْرُوكِينَ» لَهُ (ص ١٢٥)، وَ«سُؤَالَاتُ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ لِعَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ» (ص ٤٨)، وَ«الْعِلَلُ وَمَعْرِفَةُ الرِّجَالِ» لِأَحْمَدَ (ص ٤٤ - رِوَايَةُ: الْمُروُذِيِّ)، وَ«سُؤَالَاتُ ابْنِ الْجُنَيْدِ» لِلْإِمَامِ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ (ص ٢٢٩)، وَ«مَعْرِفَةُ الرِّجَالِ» لِابْنِ مَعِينٍ (ص ١٢٥)، وَ«بَحْرُ الدَّمِ» لِابْنِ عَبْدِ الْهَادِي (ص ١٤٩)، وَ«الثَّقَاتُ» لِابْنِ جَبَّانٍ (ج ٧ ص ٤٤٨)، وَ«الْكَامِلُ فِي الضُّعَفَاءِ» لِابْنِ عَدِيٍّ (ج ٨ ص ٦)، وَ«السُّنَنُ» لِلدَّارَقُطْنِيِّ (ج ٣ ص ٤٦٦).

وَتَعَقَّبَهُمَا الْعَلَّامَةُ الْمُحَدِّثُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «إِرْوَاءِ الْغَلِيلِ فِي تَخْرِيجِ أَحَادِيثِ مَنَارِ السَّبِيلِ» (ج ٥ ص ١٥٩)؛ بِقَوْلِهِ: (قُلْتُ: وَفِيهِ نَظَرٌ، فَإِنَّ الرَّنَجِيَّ، وَإِنْ كَانَ فَقِيهًا صَدُوقًا؛ فَإِنَّهُ كَثِيرُ الْأَوْهَامِ كَمَا قَالَ الْحَافِظُ فِي «التَّقْرِيبِ».

* وَالذَّهَبِيُّ نَفْسُهُ قَدْ تَرَجَّمَهُ فِي «الْمِيزَانِ»، وَسَاقَ لَهُ أَحَادِيثَ مِمَّا أَنْكَرَ عَلَيْهِ ثُمَّ خَتَمَ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: «فَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ وَأَمْثَالُهَا تُرَدُّ بِهَا قُوَّةُ الرَّجُلِ وَيُضَعَّفُ». اهـ
قُلْتُ: فَالْحَدِيثُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ حَسَنٌ لِغَيْرِهِ فِي الْمُتَابَعَاتِ.

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «تَوَالِي التَّائِسِ بِمَعَالِي ابْنِ إِدْرِيسَ» (ص ٦٥): (هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «سِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» (ج ١٤ ص ١٢٣): (هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ). اهـ

وَأَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي «سُنَنِهِ» (ص ٥٨٥ ح ١٢٨٦)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَى» (ج ٥ ص ٣٢٢)، وَفِي «مَعْرِفَةِ السُّنَنِ وَالْأَثَارِ» (ج ٨ ص ١٢٣ ح ١١٣٥٦)، وَابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَامِلِ فِي الضُّعَفَاءِ» (ج ٦ ص ٩١) مِنْ طَرِيقِ أَبِي سَلَمَةَ يَحْيَى بْنِ خَلْفٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ الْمُقَدَّمِيُّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى أَنَّ الْخَرَجَ بِالضَّمَانِ).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ؛ فِيهِ عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَطَاءٍ الْمُقَدَّمِيُّ، وَهُوَ مُدَلِّسٌ، وَذَكَرَهُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «الْمَرْتَبَةِ الرَّابِعَةِ»^(١).

قَالَ الْعَلَّامَةُ الْمُحَدِّثُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «إِرْوَاءِ الْغَلِيلِ فِي تَخْرِيجِ أَحَادِيثِ مَنَارِ السَّبِيلِ» (ج ٥ ص ١٥٩): (قُلْتُ: وَالْمُقَدَّمِيُّ هَذَا ثِقَةٌ؛ لَكِنَّهُ كَانَ يُدَلِّسُ تَدْلِيْسًا سَيِّئًا كَمَا هُوَ مَذْكُورٌ فِي تَرْجَمَتِهِ؛ فَمِنْ الْجَائِزِ أَنْ يَكُونَ تَلَقَّاهُ عَنِ الزَّنَجِيِّ ثُمَّ دَلَّسَهُ. * فَلَا يَتَقَوَّى الْحَدِيثُ بِمُتَابَعَتِهِ، وَإِنَّمَا يَتَقَوَّى بِالطَّرِيقِ الَّتِي قَبْلَهُ، لَا سِيَّمَا وَقَدْ تَلَقَّاهُ الْعُلَمَاءُ بِالْقَبُولِ؛ كَمَا ذَكَرَ الْإِمَامُ أَبُو جَعْفَرٍ الطَّحَاوِيُّ). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ التِّرْمِذِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «سُنَنِهِ» (ص ٥٨٥): (هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ.

* وَاسْتَعْرَبَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ. * وَقَدْ رَوَى مُسْلِمٌ بْنُ خَالِدٍ الزَّنَجِيُّ هَذَا الْحَدِيثَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، وَرَوَاهُ جَرِيرٌ، عَنْ هِشَامٍ أَيْضًا، وَحَدِيثُ جَرِيرٍ يُقَالُ: تَدْلِيْسٌ دَلَّسَ فِيهِ جَرِيرٌ، لَمْ يَسْمَعْهُ مِنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ.

وَتَفْسِيرُ الْخَرَجِ بِالضَّمَانِ: هُوَ الرَّجُلُ يَشْتَرِي الْعَبْدَ فَيَسْتَعْلِيهِ، ثُمَّ يَجِدُ بِهِ عَيْبًا، فَيَرُدُّهُ عَلَى الْبَائِعِ فَالْغَلَّةُ لِلْمُشْتَرِي، لِأَنَّ الْعَبْدَ لَوْ هَلَكَ هَلَكَ مِنْ مَالِ الْمُشْتَرِي،

(١) انظر: «تَعْرِيفُ أَهْلِ التَّقْدِيسِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٥٠)، وَ«الْمُدَلِّسِينَ» لِلْعِرَاقِيِّ (ص ٧٥)، وَ«التَّنْبِيْهِ لَأَسْمَاءِ الْمُدَلِّسِينَ» لِابْنِ الْعَجَوْنِيِّ (ص ٤٥).

وَنَحْنُو هَذَا مِنَ الْمَسَائِلِ يَكُونُ فِيهِ الْخَرَجُ بِالضَّمَانِ: اسْتَعْرَبَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ، قُلْتُ: تَرَاهُ تَدْلِيْسًا؟ قَالَ: لَا. اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ التِّرْمِذِيُّ رحمته الله فِي «الْعِلَلِ الْكَبِيرِ» (ص ١٩١): (فَقُلْتُ لَهُ: قَدْ رَوَاهُ عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ فَلَمْ يَعْرِفْهُ مِنْ حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ. قَالَ: قُلْتُ لَهُ: تَرَى أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَلِيٍّ دَلَّسَ فِيهِ؟ فَقَالَ مُحَمَّدٌ: لَا أَعْرِفُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَلِيٍّ يُدَلِّسُ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَدِيٍّ رحمته الله فِي «الْكَامِلِ فِي الضُّعَفَاءِ» (ج ٦ ص ٩١): (وَهَذَا يُعْرِفُ بِمُسْلِمِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، وَقَدْ رَوَاهُ بَعْضُ الضُّعَفَاءِ أَيْضًا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ الْمُنْذِرِيُّ رحمته الله فِي «مُخْتَصَرِ سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ» (ج ٢ ص ٤٨٨): (وَهَذَا إِسْنَادٌ جَيِّدٌ). اهـ
قُلْتُ: وَهَذَا فِيهِ نَظَرٌ.

وَأَخْرَجَهُ أَبُو عَوَانَةَ فِي «الْمُسْنَدِ الصَّحِيحِ الْمُخْرَجِ عَلَى صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (ج ١٢ ص ٤٤٢ ح ٥٩٣٠) مِنْ طَرِيقِ أَبِي دَاوُدَ السَّجَزِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ قُتَيْبَةَ بْنَ سَعِيدٍ، قَالَ: هُوَ فِي كِتَابِي بِخَطِّي عَنْ جَرِيرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (الْخَرَجُ بِالضَّمَانِ).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ؛ فِيهِ جَرِيرٌ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الضَّبِّيُّ، قَالَ عَنْهُ الْحَافِظُ

ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُمُ اللَّهُ فِي «تَقْرِيبِ التَّهْذِيبِ» (ص ١٣٨): (ثِقَّةٌ صَحِيحُ الْكِتَابِ، قِيلَ:

كَانَ فِي آخِرِ عُمُرِهِ يَهْمُ مِنْ حِفْظِهِ). اهـ

قُلْتُ: فَمِثْلُهُ حَسَنٌ فِي الْمُتَابَعَاتِ.

قَالَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُمُ اللَّهُ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» (ج ١ ص ٢٤٣): (وَرَوَاهُ

جَرِيرٌ، عَنْ هِشَامٍ وَلَمْ يَسْمَعْهُ مِنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَا يَصِحُّ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ أَبُو عَوَانَةَ رَحِمَهُمُ اللَّهُ فِي «الْمُسْنَدِ الصَّحِيحِ الْمُخْرَجِ عَلَى صَحِيحِ

مُسْلِمٍ» (ج ١٢ ص ٤٤٤): (اِخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي صِحَّةِ هَذَا الْحَدِيثِ، وَرَوَى عَنْ

ثَلَاثَةٍ عَنْ هِشَامٍ بْنِ عُرْوَةَ رَوَاهُ جَرِيرٌ، وَمُسْلِمٌ بْنُ خَالِدٍ، وَلَعَلَّهُ عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ فَأَمَّا

مُسْلِمٌ فَلَيْسَ بِالْبَثِّ كَمَا يُنْبَغِي، وَأَمَّا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ فَإِنَّهُ كَانَ يُدَلِّسُ، وَلَعَلَّهُ أَخَذَهُ عَنْ

مُسْلِمٍ بْنِ خَالِدٍ، وَأَمَّا جَرِيرٌ فَإِنَّ هَذَا الْحَدِيثَ لَيْسَ بِمَشْهُورٍ عَنْهُ، وَلَا نَعْلَمُ كَتَبَنَاهُ مِنْ

غَيْرِ حَدِيثِ قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ). اهـ

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَامِلِ فِي الضُّعَفَاءِ» (ج ٨ ص ٤٧١)، وَالْخَلِيلِيُّ فِي

«الْإِرْشَادِ فِي مَعْرِفَةِ عُلَمَاءِ الْحَدِيثِ» (ج ٢ ص ٧٠١) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّبَّاحِ

وَأَبِي حُجْرٍ عَمْرٍو بْنِ رَافِعِ الْبَجَلِيِّ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنُ أَبِي هَلَالٍ، عَنْ

هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى أَنَّ الْخَرَجَ بِالضَّمَانِ).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ سَاقِطٌ؛ فِيهِ يَعْقُوبُ بْنُ الْوَلِيدِ الْأَرْدِيُّ، قَالَ عَنْهُ الْحَافِظُ ابْنُ

حَجَرٍ رَحِمَهُمُ اللَّهُ فِي «تَقْرِيبِ التَّهْذِيبِ» (ص ١٠٩٠): (كَذَّبَهُ أَحْمَدُ، وَغَيْرُهُ). اهـ

قَالَ الْحَافِظُ الْخَلِيلِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْإِرْشَادِ فِي مَعْرِفَةِ عُلَمَاءِ الْحَدِيثِ» (ج ٢ ص ٧٠١): (هَذَا حَدِيثٌ يُعْرَفُ بِمُسْلِمِ بْنِ خَالِدِ الزَّنَجِيِّ، عَنْ هِشَامٍ، وَتَابِعَهُ يَعْقُوبُ). اهـ

وَأَخْرَجَهُ الْخَلِيلِيُّ فِي «الْإِرْشَادِ فِي مَعْرِفَةِ عُلَمَاءِ الْحَدِيثِ» (ج ٣ ص ٩٣٤)، وَابْنُ الْجَوَازِيِّ فِي «الْعِلَلِ الْمُتَنَاهِيَةِ» (ج ٢ ص ١٠٧ ح ٩٨٢)، وَالْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ فِي «تَارِيخِ بَغْدَادٍ» (ج ٩ ص ٢٣٣) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ طَرْحَانَ الْبَلْخِيِّ، وَمُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ الزَّعْفَرَانِيِّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو الْهَيْثَمِ خَالِدُ بْنُ مِهْرَانَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الْخَرَجُ بِالضَّمَانِ).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ حَسَنٌ فِي الْمُتَابَعَاتِ؛ أَبُو الْهَيْثَمِ خَالِدُ بْنُ مِهْرَانَ الْبَلْخِيُّ، قَالَ عَنْهُ ابْنُ عَدِيٍّ: (مَجْهُولٌ)، وَقَالَ الْخَلِيلِيُّ: (كَانَ مُرْجئًا، وَضَعْفُوهُ جَدًّا)^(١)، وَقَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: (ثِقَةٌ، قَدْ سَمِعَ مِنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، وَهِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، أَتَيْنَاهُ فَأَبَى أَنْ يُحَدِّثَنَا، وَكَانَ عَسِرًا، وَكَانَ عِنْدَهُ حَدِيثُ عَائِشَةَ: «الْخَرَجُ بِالضَّمَانِ»)، وَقَالَ مَرَّةً: (لَيْسَ بِهِ بِأَسٍ).^(٢)

(١) قُلْتُ: لَعَلَّ ذَلِكَ لِإِرْجَائِهِ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ الْجَوَازِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْعِلَلِ الْمُتَنَاهِيَةِ» (ج ٢ ص ١٠٧): (وَهَذَا الْحَدِيثُ لَا يَصِحُّ أَمَّا خَالِدٌ فَكَانَ مِنَ الْمُرْجئة). اهـ

(٢) أَنْظَرُ: «الْكَامِلُ فِي الضُّعْفَاءِ» لِابْنِ عَدِيٍّ (ج ٨ ص ٤٧١)، وَ«الْإِرْشَادُ فِي مَعْرِفَةِ عُلَمَاءِ الْحَدِيثِ» لِلْخَلِيلِيِّ (ج ٣ ص ٩٣٣)، وَ«تَارِيخُ الْإِسْلَامِ» لِلدَّهَبِيِّ (ج ٤ ص ٨٤٣)، وَ«إِكْمَالُ تَهْذِيبِ الْكَمَالِ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ» لِمُغْلَطَايَ (ج ٤ ص ١٥٤)، وَ«تَارِيخُ بَغْدَادٍ»

قُلْتُ: أَمَّا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ؛ فَقَدْ يُوثَّقُ إِذَا وَجَدَ حَدِيثَ الرَّاوي مِنْهُمْ مُسْتَقِيمًا.

قَالَ الْعَلَّامَةُ الْمُعَلِّمِيُّ رحمته فِي «حَاشِيَتِهِ عَلَى الْفَوَائِدِ الْمَجْمُوعَةِ لِلشُّوْكَانِيِّ» (ص ٣٠): (وَعَادَةُ ابْنِ مَعِينٍ فِي الرُّوَاةِ الَّذِينَ أَدْرَكَهُمْ أَنَّهُ إِذَا أَعْجَبَتْهُ هَيْئَةُ الشَّيْخِ يَسْمَعُ مِنْهُ جُمْلَةً مِنْ أَحَادِيثِهِ، فَإِذَا رَأَى أَحَادِيثَهُ مُسْتَقِيمَةً ظَنَّ أَنَّ ذَلِكَ شَأْنُهُ فَوَثَّقَهُ، وَقَدْ كَانُوا يَتَّقُونَهُ وَيَخَافُونَهُ؛ فَقَدْ يَكُونُ أَحَدُهُمْ مَنْ يَخْلُطُ عَمْدًا، وَلَكِنَّهُ اسْتَقْبَلَ ابْنَ مَعِينٍ بِأَحَادِيثٍ مُسْتَقِيمَةٍ، وَلَمَّا بَعُدَ عَنْهُ خَلَطَ؛ فَإِذَا وَجَدْنَا مِمَّنْ أَدْرَكَهُ ابْنُ مَعِينٍ مِنَ الرُّوَاةِ مَنْ وَثَّقَهُ ابْنُ مَعِينٍ، وَكَذَّبَهُ الْأَكْثَرُونَ أَوْ طَعَنُوا فِيهِ طَعْنًا شَدِيدًا، فَالظَّاهِرُ أَنَّهُ مِنْ هَذَا الضَّرْبِ، فَإِنَّمَا يَرِيدُهُ تَوْثِيقُ ابْنِ مَعِينٍ وَهَذَا، لِدَلَالَتِهِ عَلَى أَنَّهُ كَانَ يَتَّعَمَدُ). اهـ

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الْمُعَلِّمِيُّ رحمته فِي «التَّنْكِيلِ بِمَا فِي تَأْنِيْبِ الْكُوْثَرِيِّ مِنْ الْأَبَاطِيلِ» (ج ١ ص ٢٥٥): (وَالْعَجَلِيُّ قَرِيبٌ مِنْهُ -يَعْنِي: ابْنَ حَبَّانَ- فِي تَوْثِيقِ الْمَجَاهِيلِ مِنَ الْقَدَمَاءِ، وَكَذَلِكَ ابْنُ سَعْدٍ، وَابْنُ مَعِينٍ، وَالنَّسَائِيُّ، وَآخَرُونَ غَيْرُهُمَا يُوثِّقُونَ مَنْ كَانَ مِنَ التَّابِعِينَ أَوْ أَتْبَاعِهِمْ إِذَا وَجَدُوا رَوَايَةَ أَحَدِهِمْ مُسْتَقِيمَةً؛ بَأَن يَكُونَ لَهُ فِيمَا يَرَوِي مُتَابِعٌ أَوْ شَاهِدٌ، وَإِنْ لَمْ يَرَوْ عَنْهُ إِلَّا وَاحِدٌ وَلَمْ يَبْلُغْهُمْ عَنْهُ إِلَّا حَدِيثٌ وَاحِدٌ). اهـ

لِلْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ (ج ٩ ص ٢٣٣)، وَ«لِسَانَ الْمُبْتَزَّانِ» لِابْنِ حَبَّارٍ (ج ٣ ص ٣٤١)، وَ«مَعْرِفَةُ الرَّجَالِ» لِابْنِ مَعِينٍ (ص ١٢٥ - رَوَايَةُ: ابْنِ مُحَرَّرٍ).

وَقَالَ الْعَلَامَةُ الْمُعَلِّمِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «التَّنْكِيلِ بِمَا فِي تَأْنِيْبِ الْكَوْثَرِيِّ مِنْ الْأَبَاطِيلِ» (ج ١ ص ٢٥٨): (فَقَدْ عَرَفْنَا فِي الْأَمْرِ السَّابِقِ رَأْيَ بَعْضِ مَنْ يُوثَّقُ الْمَجَاهِيلُ مِنَ الْقُدَمَاءِ إِذَا وَجَدَ حَدِيثَ الرَّاوي مِنْهُمْ مُسْتَقِيمًا، وَلَوْ كَانَ حَدِيثًا وَاحِدًا لَمْ يَرَوْهُ عَنْ ذَاكَ الْمَجْهُولِ إِلَّا وَاحِدًا، فَإِنْ شِئْتَ فَاجْعَلْ هَذَا رَأْيًا لِأُولَئِكَ الْأَيْمَةِ كَابْنِ مَعِينٍ، وَإِنْ شِئْتَ فَاجْعَلْهُ اصْطِلَاحًا فِي كَلِمَةِ «ثِقَّةٍ» كَأَنْ يُرَادَ بِهَا اسْتِقَامَةُ مَا بَلَغَ الْمُوثَّقُ مِنْ حَدِيثِ الرَّاوي لَا الْحُكْمَ لِلرَّاوي نَفْسِهِ؛ بَأَنَّهُ فِي نَفْسِهِ بِتِلْكَ الْمَنْزِلَةِ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ الْخَلِيلِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْإِرْشَادِ فِي مَعْرِفَةِ عُلَمَاءِ الْحَدِيثِ» (ج ٣ ص ٩٣٤): (فَدَ ذَكَرْتُ عِلَّتَهُ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ، وَأَنَّهُ مِنْ حَدِيثِ مُسْلِمِ بْنِ خَالِدٍ، وَضَعْفُوهُ فِيهِ أَيْضًا، وَمُتَابَعُهُ مِثْلُ خَالِدٍ لَا تَقْوِيَهُ). اهـ
قُلْتُ: بَلْ تَقْوِيَهُ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَامِلِ فِي الضُّعَفَاءِ» (ج ٨ ص ٤٧١) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِةَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْهَرَوِيُّ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ الْوَلِيدِ، وَخَالِدُ بْنُ مَهْرَانَ الْمَكْفُوفُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الْخَرَجُ بِالضَّمَانِ).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ سَاقِطٌ؛ فِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ بَنِ حَرْبٍ، أَبُو عُبَيْدٍ اللَّهِ الْقَاضِي
الْبَصْرِيُّ، وَهُوَ مَتْرُوكٌ.^(١)

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَدِيٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْكَامِلِ فِي الضُّعَفَاءِ» (ج ٨ ص ٤٧١):
(هَذَا حَدِيثُ مُسْلِمِ بْنِ خَالِدِ الزَّنجِيِّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ سَرَقَهُ مِنْهُ يَعْقُوبُ هَذَا،
وَخَالِدُ بْنُ مِهْرَانَ، وَهُوَ مَجْهُولٌ). اهـ
(٤) الزُّهْرِيُّ عَنْهُ:

أَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَامِلِ فِي الضُّعَفَاءِ» (ج ٨ ص ٩١) مِنْ طَرِيقِ إِسْحَاقَ
بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يُونُسَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ آدَمَ الْجُهَنِيُّ، حَدَّثَنَا مُصْعَبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ
ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: (الْخَرَجُ
بِالضَّمَانِ).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ، وَلَهُ عِلَتَانِ:

الْأُولَى: مُصْعَبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَهُوَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَدِيٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْكَامِلِ فِي الضُّعَفَاءِ» (ج ٨ ص ٩١):
(مُصْعَبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ عَنِ الثَّقَاتِ وَعَنْ غَيْرِهِمْ... وَلِمُصْعَبٍ هَذَا

(١) انظر: «الضُّعَفَاءُ وَالْمَتْرُوكِينَ» لِابْنِ الْجَوْزِيِّ (ج ٣ ص ٨٢)، وَ«مِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ» لِلدَّهْلَوِيِّ (ج ٤ ص ١٩٤)، وَ«الْمُعْنِي فِي
الضُّعَفَاءِ» لَهُ (ج ٢ ص ٦١٠)، وَ«سِيرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» لَهُ أَيْضًا (ج ١١ ص ٢٥٠)، وَ«الْكَامِلُ فِي الضُّعَفَاءِ» لِابْنِ عَدِيٍّ (ج ٧ ص ٥٦٤)،
وَ«رَفَعِ الْإِصْرَ عَنْ قُضَاةِ مِصْرَ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٣٨٢)، وَ«لِسَانُ الْمِيزَانِ» لَهُ (ج ٧ ص ٣٢٦).

غَيْرُ مَا ذَكَرْتُ، وَهُوَ مَجْهُولٌ لَيْسَ بِالْمَعْرُوفِ، وَأَحَادِيثُهُ عَنِ الثَّقَاتِ لَيْسَتْ بِالْمَحْفُوظَةِ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ رحمته فِي «مِيزَانِ الْإِعْتِدَالِ» (ج ٤ ص ٣٠٦): (وَرَوَاهُ مُصْعَبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْجُهَنِيُّ، لَا يُعْرَفُ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ). اهـ
الثَّانِيَةُ: عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنُ جُرَيْجٍ الْمَكِّيُّ، مَشْهُورٌ بِالتَّدْلِيسِ.
قَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ: (شَرُّ التَّدْلِيسِ تَدْلِيسُ ابْنِ جُرَيْجٍ؛ فَإِنَّهُ قَبِيحُ التَّدْلِيسِ لَا يُدْلَسُ إِلَّا فِيمَا سَمِعَهُ مِنْ مَجْرُوحٍ)، وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: (يُدْلَسُ)، وَوَصَفَهُ النَّسَائِيُّ وَغَيْرُهُ بِالتَّدْلِيسِ، وَذَكَرَهُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «الْمَرْتَبَةِ الثَّالِثَةِ» مِنَ الْمُدْلَسِينَ.^(١)

وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» (ج ١ ص ٢٤٣) مِنْ طَرِيقِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْذِرِ الزُّبَيْرِيُّ، قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: (الْخَرَجُ بِالضَّمَانِ).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ؛ فِيهِ أَبُو زَيْدٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْذِرِ الزُّبَيْرِيُّ، وَهُوَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ.

(١) انْظُرْ: «تَهْذِيبُ الْكَمَالِ» لِلْمَوْزِيِّ (ج ١٨ ص ٣٤٨)، وَ«تَعْرِيفُ أَهْلِ التَّقْدِيسِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٩٥)، وَ«تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ص ٤٩٥)، وَ«التَّبَيِّنُ لِأَسْمَاءِ الْمُدْلَسِينَ» لِابْنِ الْعَجَمِيِّ (ص ٣٩)، وَ«مِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ٢ ص ٥٧٤)، وَ«سُؤَالَاتُ أَبِي دَاوُدَ» لِلإِمَامِ أَحْمَدَ (ص ٢٣١)، وَ«سُؤَالَاتُ الْحَاكِمِ» لِلدَّارِقُطْنِيِّ (ص ١٧٤)، وَ«تَارِيخُ بَغْدَادَ» لِلْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ (ج ١٠ ص ٤٠٥)، وَ«الْعِلَلُ وَمَعْرِفَةُ الرِّجَالِ» لِأَحْمَدَ (ج ٢ ص ٥٥١-رَوَايَةُ: عَبْدِ اللَّهِ)، وَ«الثَّقَاتُ» لِابْنِ حِبَّانَ (ج ٧ ص ٩٣)، وَ«مُذَكَّرَةٌ فِي دُرُوسِ عَلَلِ الْمُدْلَسِينَ» لِشَيْخِنَا فَوْزِيِّ الْأَنْزَرِيِّ (ج ٢ ص ٩).

قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ فِي «الزُّعْفَاءِ» (ص ١٣٩): (رَوَى عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، أَحَادِيثُهُ مُنْكَرَةٌ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «الثَّقَاتِ» (ج ٧ ص ٤٣٧): (رُبَّمَا أَخْطَأَ). اهـ
وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «الْمَجْرُوحِينَ» (٩٣٨): (كَانَ مِمَّنْ يَرْوِي عَنْ
الْأَثْبَاتِ الْأَشْيَاءَ الْمَوْضُوعَاتِ، لَا يَحِلُّ كِتَابَتُهُ حَدِيثِهِ إِلَّا عَلَى سَبِيلِ الْإِعْتِبَارِ). اهـ
وَالْحَدِيثُ حَسَنُهُ الْعَلَامَةُ الْمُحَدِّثُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «إِرْوَاءِ الْغَلِيلِ فِي
تَخْرِيجِ أَحَادِيثِ مَنَارِ السَّبِيلِ» (ج ٥ ص ١٥٨).

وَقَالَ الْفَقِيهُ اللَّخْمِيُّ الْمَالِكِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «التَّبَصُّرَةِ» (ج ٩ ص ٤٤٢٨): (وَهَذَا
حَدِيثٌ حَسَنُ السَّنَدِ). اهـ

وَقَالَ الْفَقِيهُ الْمَازَرِيُّ الْمَالِكِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ التَّلَقِينِ» (ج ٢ ص ٦٩٨):
(وَقَدْ خَرَجَ هَذَا الْحَدِيثُ أَبُو دَاوُدَ، وَخَرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ، وَهُوَ حَسَنُ السَّنَدِ). اهـ
وَقَالَ الْفَقِيهُ أَبُو الْبَقَاءِ الدِّمِيرِيُّ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «النَّجْمِ الْوَهَّاجِ فِي شَرْحِ
الْمُنْهَاجِ» (ج ٤ ص ١٤٥): (رَوَى أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَالْحَاكِمُ، وَابْنُ حِبَّانَ؛
بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ). اهـ

وَقَالَ الْعَلَامَةُ الزَّرْكَشِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْمَشُورِ فِي الْقَوَاعِدِ الْفَقْهِيَّةِ» (ج ٢
ص ١١٩): (هُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ جَلَّالُ الدِّينِ السُّيُوطِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْأَشْبَاهِ وَالنِّظَائِرِ»
(ص ١٣٥): (الْقَاعِدَةُ الْحَادِيَةُ عَشْرَةَ: «الْخَرَجُ بِالضَّمَانِ»: هُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ).

أَخْرَجَهُ الشَّافِعِيُّ، وَأَحْمَدُ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ، وَابْنُ مَاجَةَ، وَابْنُ حِبَّانَ، مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ، وَفِي بَعْضِ طُرُقِهِ ذِكْرُ السَّبَبِ). اهـ

وَقَالَ الْفَقِيهُ ابْنُ نُجَيْمٍ الْحَنْفِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الْأَشْبَاهِ وَالنَّظَائِرِ» (ص ١٢٧):
(الْقَاعِدَةُ الْعَاشِرَةُ: «الْخَرَجُ بِالضَّمَانِ»: هُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ، رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ، وَابْنُ مَاجَةَ، وَابْنُ حِبَّانَ مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، وَفِي بَعْضِ طُرُقِهِ ذِكْرُ السَّبَبِ). اهـ

وَقَالَ شَيْخُ شَيْخِنَا الْعَلَّامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ الْعُثَيْمِينُ رَحِمَهُ اللهُ فِي «فَتْحِ ذِي الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ بِشَرْحِ بُلُوغِ الْمَرَامِ» (ج ٣ ص ٦٠٨): (وَالْحَدِيثُ صَحِيحٌ). اهـ
قُلْتُ: وَالْحَدِيثُ أَصْلٌ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ بَيْنَ الْفُقَهَاءِ، وَقَاعِدَةُ مَشْهُورَةٌ وَمَعْرُوفَةٌ.
قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ رُشْدٍ الْحَفِيدُ رَحِمَهُ اللهُ فِي «بَدَايَةِ الْمُجْتَهِدِ وَنَهَايَةِ الْمُقْتَصِدِ» (ج ٣ ص ١٩٢): (وَهُوَ أَصْلٌ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ). اهـ



فَهْرَسُ الْمَوْضُوعَاتِ

الصفحة	الرقم الموضوع
٥	(١) الْمُقَدِّمَةُ.....
٦	(٢) ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَى ثُبُوتِ حَدِيثِ: «الْخَرَجُ بِالضَّمَانِ»، وَأَنَّهُ قَاعِدَةٌ مِنَ الْقَوَاعِدِ، وَأَصْلُ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عِنْدَ الْفُقَهَاءِ.....

